

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ٢٧/١/٢٠٠٠ ؛

تقرر :

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / مرقص بطرس مرقص نجار وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن بذلك .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ شوال سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٥ فبراير سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد